

80 من 06 / شرح العمدة في الفقه / كتاب الطهارة / صالح الفوزان

/ الفقه / كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان شرح كتاب عمدة الفقه للفقيه ابن قدامة المقدسي رحمه الله. الدرس الثامن بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - [00:00:00](#)

اما بعد قال المؤلف رحمه الله تعالى فاذا استمر بها الدم في الشهر الاخر فان كانت معتادة فحيضها ايام عادتها. وان لم تكن معتادة ولها تمييز وهو بسم الله الرحمن الرحيم - [00:00:24](#)

الحمد لله رب العالمين. صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين لما فرغ المؤلف رحمه الله من بيان احكام الحيض انتقل الى بيان احكام الاستحاضة والاستحاضة هي خروج الدم في غير - [00:00:43](#)

اوقات الحيض من عرق في اعلى الرحم يسمى يسمى بالعاجل وهو نزيف وليس حيظا فهذا لها معه ثلاث حالات الاولى ان تكون تعرف عادتها تعرف عادة الحيض فاذا كانت تعرف عادتها فانها تجلس - [00:01:19](#)

ايام العادة ثم اذا انتهت تفتسل من الحيض تفتسل من الحيض وتعتبر هذا الدم ليس حيضا تصلي فيه تصوم الذي يسمى بالاستحاضة ما زاد عن العادة معروف الحالة الثانية اذا لم يكن لها عادة - [00:02:08](#)

كان تكون مبتدأة او لها عادة ونسيتها فحينئذ تنظر في الدم. فان كانت فيه صفات الحيض كانت فيه احدى صفات الحيض فانها تعتبر ما فيه صفة الحيض حيضا وهذا ما يسمى - [00:02:44](#)

بالتمييز تكون مميزة في دم الحيض عن دم الاستحاضة فتجلس ايام التمييز والحيض يتميز بثلاث صفات صفة للاولى ان يكون دما ثخيناً ودم الاستحاضة يكون سائلاً رقيقاً الصفة الثانية يكون دم الحيض اسود - [00:03:18](#)

ودم الاستحاضة احمر الصفة الثالثة دم الحيض منتن له رائحة يعرف يعني له عرف ورائحة كريهة ودم الاستحاضة ليس فيه رائحة فاذا كان هذا الدم فيه احدى هذه الصفات الذي يقال انها مميزة - [00:03:56](#)

تجلس التمييز فقط وما زاد عن التمييز فانها تعتبر استحاضة الحالة الثالثة ان لا تكون معتادة ولا يكون لها تمييز الدم كله سوا فهذه تجلس غالب الحيض ستة ايام او سبعة ايام. من كل شهر - [00:04:26](#)

هذه احوال المستحاضة واحكامها نعم فاذا استمر بها الدم في الشهر الاخر فان كانت معتادة فحيضها ايام عادتها. هذا الحالة الاولى تسمى اما المعتادة نعم وان لم تكن معتادة ولها تمييز لها تمييز يعني الدم - [00:04:56](#)

يختلف بعضه له علامات وبعضه ليس له علامات. نعم ولها تمييز وهو ان يكون بعض دمها اسود ثخيناً وبعضه رقيقاً احمر فحيضها زمن الاسود الثقيل نعم هذا يسمى المميزة نعم وان كانت مبتدأة او ناسية او ناسية لعادتها. اذا كان ليس لها عادة تكون مبتدأة ما بعد - [00:05:24](#)

عادة او كان لها عادة لكن نسيتها نعم وان كانت مبتدأة او ناسية لعادتها ولا تمييز لها نعم. فحيضها من كل شهر ستة ايام او سبعة. لانه غالب عادة النساء - [00:05:56](#)

نعم وهذي تسمى المتحيرة. الاخيرة هذي تسمى بالمتحيرة هذه تجلس غالب الحيض الذي تحيظه النساء وهو ستة ايام او سبعة ايام

ثم تغتسل وتصلّي وتصوم. نعم والحامل لا تحيض نعم - [00:06:17](#)

الحيض انما يكون للحايل التي ليس في رحمها حمل اما الحامل فانها لا تحيض فان جاءها دم وهي حمل فانه ليس بحيض تعتبره دم فساد او نزيف فالحمل لا يجتمع مع الحيض - [00:06:49](#)

ابدا فاذا كانت حاملا وجاهدا فهذا دم نزيف لا تترك من اجله الصلاة والصيام نعم والحامل لا تحيض الا ان ترى الدم قبل ولادتها بيومين او ثلاثة فيكون دما نفاس - [00:07:21](#)

الحمل لا تحيض فدمها ليس بدم حيض لكن ان كان ان كانت قرب الولادة تحس بالام الولادة وجاء مع وجاء معه دم انها تعتبره مقدمات النفاس فتجلس تعتذروا من النفاس - [00:07:50](#)

اما اذا جاءها مبكرا فانها لا تلتفت اليه كما سبق نعم باب النفاس والحامل والحامل لا تحيض الا ان ترى الدم قبل ولادتها بيومين او ثلاثة ومعه الام قبل ولادتها بيومين او ثلاثة ومعه الام - [00:08:20](#)

مقدمة للولادة فهذا يعتبر من النفس يبدأ يعني بدأ النفاس في حقها نعم الا ان ترى الدم قبل ولادتها بيومين او او ثلاثة فيكون دما نفاس. نعم. باب النفاس النفس هذا هذا اسم مرض مثل عظام مثل - [00:08:46](#)

الجشام مثل عطاس اسماء الامراض تكون فعال على وزن فعال. نعم باب النفاس النفاس هو دم ترخيه الرحم بعد الولادة لانها يوم ان كانت حاملا كان الدم منحبسا بسبب الحمل - [00:09:13](#)

فاذا وضعت الحمل نزل هذا الدم تنفس وخرج ولذلك يسمى نفاسا نعم باب النفاس وهو الدم الخارج بسبب الولادة. بسبب الولادة اما الدم الذي يخرج من الحامل وهي ليس وهو ليس - [00:09:45](#)

دم ولادة هذا سبق انه ما تعتبره ما تعتبره شيئا. نعم وحكمه حكم الحيض حكم النفاس حكم الحيض فيما يحل ويحرم ويجب بما يحل لها يحل ان زوجها يستمتع بها دون الجماع - [00:10:11](#)

استمتع بها مثل ما يكون في الحائض تزن النساء في المحيض وكذلك في النفاس يعتزل الجماع في الفرج ويستمتع بها وفيما يحرم وهو الجماع في الفرج هذا يحرم من الحائض فيحرم من النساء - [00:10:39](#)

ويحرم عليها الصيام ويحرم عليها الصلاة فلا فلا تصوم ولا تصلي وان صامت وصلت فهذا حرام عليها لان الله وضع ذلك عنها نعم وفيما يجب مثل الحيض فيما يجب والحيض سبق لنا انه يوجب الاغتسال فالنفاس يوجب - [00:11:04](#)

الاغتسال الحيض يوجب قضاء الصيام فكذلك النفاس يوجب قضاء الصيام نعم وحكمه حكم الحيض فيما يحل ويحرم ويجب ويسقط ويسقط ايش؟ يسقط يسقط نعم اي نعم يسقط الصلاة ويسقط الصيام كما سبق. نعم. واكثره اربعون يوما. الحمل النفاس - [00:11:40](#)

ليس له اقل فربما ينقطع ليومين لثلاثة وربما لا يأتيها نفاس تلد بدون دم فليس له اقل واما اكثره فاربعون يوما هذا ما افتي به الصحابة ومشى عليه العلماء انه اكثره اربعون يوما - [00:12:20](#)

ما زاد عن اربعين فليس بنفاس. نعم واكثره اربعون يوما ولا حد لاقله لا حد لاقله يمكن يكون يوم يومين ثلاثة نعم متى رأت الطهر اغتسلت وهي طاهر؟ نعم اذا انقطع الدم في اثناء الاربعين انقطع - [00:12:54](#)

تعتبر نفسها طهرت فتغتسل وتصلّي وان عاودها الدم في الاربعين فهو نفاس وما جرى في من الطهر في اثنائه هذا طهر متخلل وما اعدته من العبادة فيه فهو صحيح نعم - [00:13:19](#)

مترات الطهي اغتسلت وهي طاهر فان عاد في مدة الاربعين فهو نفاس ايضا. اي نعم لانه ما دام في الاربعين هذا ونفاس فيكون متقطع يكون نفاسا متقطعا تغتسل وتتعبد حال انقطاعه - [00:13:43](#)

وتجلس في حال عودته الى الاربعين. فاذا تمت الاربعين تغتسل. ولو لم ينقطع الدم نعم كتاب الصلاة. الصلاة انتهى من كتاب الطهارة انتقل الى الصلاة لان الطهارة شرط لصحة الصلاة. وكل ما سبق - [00:14:04](#)

فهو اشتغال بهذا الشرط. وهو الطهارة المياه آآ ازالة النجاسات الى اخره كل هذا شرط للصلاة. الوقت الى اخره هذا كله شرط للصلاة

الان فرغنا من شرط الصلاة ننقل الى الصلاة - 00:14:34

والصلاة عبادة عظيمة تأتي بعد الشهادتين فرضها الله سبحانه وتعالى على عباده بواسطة رسوله صلى الله عليه وسلم. حينما عرج به الى السماء فان الله سبحانه وتعالى كلمه واوجب عليه - 00:15:07

الصلوات الخمس ليلة المعراج. قبل الهجرة فصلى بمكة صلى الله عليه وسلم وصلى المسلمون بمكة قبل الهجرة. ثم هاجر صلى الله عليه وسلم فالصلاة تأتي بعد الشهادتين حديث معاذ رضي الله عنه - 00:15:42

لما بعثه الى اليمن قال انك تأتي قوما من اهل الكتاب فليكن اول ما تدعوهم اليه شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فانهم اجابوك لذلك فاعلمهم ان الله افترض عليهم خمس صلوات في اليوم والليلة - 00:16:10

فانهم اجابوك لذلك فاعلمهم ان الله افترض عليهم صدقة تؤخذ من اغنيائهم وترد على فقرائهم والشاهد من هذا ان الصلاة هي الركن الثاني من اركان الاسلام وهي اكد اركان الاسلام - 00:16:38

العملية هكذا اركان الاسلام بعد الشهادتين اركان العملية وهي عمود الاسلام. كما في الحديث رأس الامر الاسلام وعموده الصلاة وذروة سنامه الجهاد في سبيل الله فهي عمود الاسلام. فاذا لم يكن هناك صلاة لم يكن هناك اسلام - 00:17:06

مثل البيت اذا لم يكن له عمود لا يقوم البيت البيت لا يقوم الا على عمود. هو عمود الاسلام الصلاة فهي عمود الاسلام وهي اول ما يحاسب عنه العبد يوم القيامة من عمله - 00:17:37

فان قبلت قبل سائر عمله وان ردت رد سائر عمله والله جل وعلا قال واقم اتلوا ما اوحى اليك من الكتاب. واقموا الصلاة ان الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر ولذكر الله اكبر - 00:17:59

الصلاة فيها فائدتان عظيمتان الفائدة الاولى انها تنهى عن الفحشاء والمنكر الذي يحافظ على الصلاة ينتهي عن الفحشاء والمنكر والفائدة الثانية ان فيها ذكر الله جل وعلا في الركوع بالقيام والركوع والسجود - 00:18:26

والتسبيح والتكبير والتسبيح والدعاء فهي فيها ذكر الله ولذكر الله اكبر اكبر من النهي عن الفحشاء والمنكر فهي ذكر لله سبحانه وتعالى فهي اول ما يحاسب عنه العبد يوم القيامة من عمله - 00:18:58

فمن تركها جاحدا لوجوبها فهو كافر باجماع المسلم حتى لو صلى وهو يقول لا انا اصلي لكن الصلاة ما هي بفريضة نافلة ما هي فريضة يجحد فرضيتها هذا لو صلى فهو كافر - 00:19:26

لانه مكذب لله ولرسوله ولاجماع المسلمين وهي من المعروف من الدين بالضرورة الذي يجحد وجوبها يكفر باجماع المسلمين ولو صلى لابد ان يعترف بوجوبها فلا بد ان يعترف بوجوبها اما من تركها - 00:19:48

تكاسلا مع اعترافه بوجوبها فالجمهور على انه يكفر الكفر العملي. لا الكفر الاعتقادي الكفر الاصغر والمحققون من اهل العلم يرون انه يكفر الكفر المخرج من الملة قوله صلى الله عليه وسلم بين العبد وبين الكفر - 00:20:20

ترك الصلاة قوله صلى الله عليه وسلم العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة من تركها فقد كفر الى غير ذلك من الاحاديث فمن تركها متعمدا حتى خرج وقتها فانه يكفر فعليه ان يتوب الى الله ويدخل في الاسلام - 00:20:45

من جديد لان ترك الصلاة تعمدا ردة اما لو تركها ناسيا او جاهلا هذا لا يكفر لكن يصليها اذا ذكر يصليها قضاء من نسي صلاة او نام عنها فليصلها اذا ذكرها - 00:21:16

لا كفارة لها الا ذلك ولم يذكر تركها عمدا انما تركها نسيانا او نوما غلب عليه فيصليها اذا ذكرها لا كفارة لها الا ذلك والصلاة لا تسقط عن المسلم بحال من الاحوال - 00:21:47

ما دام عقله ثابتا فانه يصلي على حسب حاله صلي على حسب حاله فالمريض لا تسقط عنه الصلاة ما دام عقله موجودا فيصلي على حسب حاله قوله تعالى لقوله صلى الله عليه وسلم يصلي المريض قائما فان لم يستطع - 00:22:17

فقاعدا فان لم يستطع فعلى جنب. فان لم يستطع فمستلقيا ورجلاه الى القبلة ولا تسقطوا عنه الصلاة لكنه يصليها على حسب استطاعته قال تعالى فاتقوا الله ما استطعتم قال تعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعها - 00:22:43

فاذا كانت لا تسقط عن المريض فكيف تسقط عن الصحيح المعافى كذلك الصلاة لا تسقط في السفر فليصليها ويقصر الرباعية ركعتين ويجمع بين الصلاتين في وقت احدهما اذا احتاجا الى الجمع - [00:23:11](#)

ولا يترك الصلاة يقول انا مسافر الى مني ان شاء الله وصلت واسترحت ابدأ اصلي هذا كفر والعياذ بالله ما يتركها يصليها في السفر لكن الله خفف عنه ان يقصر الرباعية وان يجمع بين الصلاتين - [00:23:40](#)

اذا احتاج الى الجمع وكذلك في حالة الخوف لا تسقط الصلاة في حالة الخوف قال تعالى واذا كنت فيهم فاقمت لهم الصلاة فلتقم طائفة منهم معك وليأخذوا اسلحتهم فاذا سجدوا - [00:23:59](#)

وليكونوا من ورائكم ولتأتي طائفة اخرى لم يصلوا فليصلوا معك. وليأخذوا حذرهم واسلحتهم هذا في حالة الخوف المعتاد اما الخوف الشديد اذا اشتد الخوف وهرب الانسان وحانت الصلاة وهو هارب من عدو او من سبع او من سيل او من - [00:24:21](#)

شيء يخاف ان يدركه او هو او هو يطلب عدوا ويخاف اذا صلى يفوت العدو فانه يصلي راكبا او ماشيا حافظوا على الصلوات فالصلاة الوسطى وقوموا لله قانتين فان خفتهم فرجالا يعني ماشين او ركبانا تصلي وانت راكب هارب - [00:24:45](#)

او وانت تركض على اي جهة على الجهة التي انت هارب اليها. استقبل القبلة وغير مستقبل القبلة فدل على ان الصلاة لا تسقط بحال ما سقطت عن المريض ما سقطت عن المسافر - [00:25:14](#)

ما سقطت عن الخائف فلا تسقط الصلاة الفريضة بحال من الاحوال ولكن المسلم يصليها على حسب باستطاعته مع المحافظة عليها حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى والذين هم على صلواتهم يحافظون - [00:25:32](#)

على صلواتهم في الالية الاخرى يحافظون ما هو بيصلي وقت او اوقات او يصلي اذا صار مع الناس او مع ناس يصلون صلى ولام انه صار مع ناس سيئين يتركون الصلاة ترك الصلاة معهم - [00:26:01](#)

حافظ على صلاتي ايضا لا يخرجها عن وقتها قال تعالى فويل للمصلين. الذين هم عن صلاتهم ساهون وهم الذين يخرجون الصلاة عن وقتها ويصلونها في غير وقتها من غير عذر - [00:26:21](#)

يسهر الليل ثم اذا اقبل الفجر نام ويقول اصلي اذا قمت بغيت ارواح للوظيفة اصلي بالضحى او نام النهار كله لانه سهران الليل كله ونام النهار كله اذا قمت صلي الصلوات كلها جميع في مكان واحد - [00:26:44](#)

هذا لا يصح ولا يجوز ولا تجزيه صلاتك ولم يحافظ على صلاته لم يحافظ على صلاته فيجب المحافظة عليها والمداومة والذين هم على صلاتهم دائمون دائمون ما دام حي الانسان يحافظ على صلاته - [00:27:07](#)

ولا يتركها لحال من الاحوال فهذا يدل على اكدية هذه الصلاة العظيمة الصلاة استعانوا بها على يستعان بها على الكربات والمشاق والهموم والاحزان واستعينوا بالصبر والصلاة فانها لكبيرة الا على الخاشعين - [00:27:35](#)

يا ايها الذين امنوا استعينوا بالصبر والصلاة وقرن الصلاة مع الصبر عند المضايق وعند الشدائد ادل على اهمية الصلاة وانها تعين على تحمل المشاق وتفرج الهموم ولا والاحزان والوساوس - [00:28:06](#)

كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا حزبه امر فزع الى الصلاة وقال يا بلال اقم الصلاة ارحنا بها يستريح في الصلاة تذهب عنه الهموم والاحزان اما من من يتضايق في الصلاة يريد الخروج منها فهذا ما ذاق ما ذاق طعم الصلاة - [00:28:31](#)

دخل فيها كأنه في سجن يريد الخروج منه اما من ذاق طعمها فانه يتلذذ بها يتلذذ في صلاته هذا علامة الايمان فالصلاة اعين المسلم على امور حياته وعلى المشاق وهي سبب لجلب الرزق سبب لدفع الهموم - [00:28:59](#)

سبب لتحمل المساق فهي عبادة عظيمة من الله جل وعلا بها على المسلمين لمصلحتهم وراحتهم بها الصلوات الخمس كفارة لما بينهن من الذنوب الصغائر واقم الصلاة طرفي النهار وزلفا من الليل - [00:29:28](#)

ان الحسنات يذهبن السيئات ذلك ذكرى للذاكرين وقال النبي صلى الله عليه وسلم الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان كفارة لما بينهن اذا اجتنبت الكبائر الصلاة يكفر الله بها - [00:30:02](#)

السيئات ويرفع بها الدرجات فيا لها من عبادة عظيمة من الله بها على المسلم اذا حافظ عليها وداوم عليها واقامها الله ما قال صلوا

يا ايها الناس صلوا قال اقيموا اقيموا الصلاة - 00:30:30

المطلوب اقامة الصلاة ما هو بالمطلوب شكل الصلاة مطلوب اقامة الصلاة بشروطها واركانها وواجباتها وسننها هذه الصلاة القائمة. اما صلاة شكلية فهذه لا تنفع صاحبها وليس فيها فائدة نعم كتاب الصلاة روى عبادة ابن الصامت رضي الله عنه قال سمعت رسول -

00:30:58

الله صلى الله عليه وسلم يقول خمس صلوات كتبهن الله على العبد في اليوم واللييلة. خمس صلوات الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر خمس صلوات كتبهن الله يعني فرضهن الكتب المراد به الفرض - 00:31:35

نعم كتبهن الله على العبد في اليوم واللييلة. نعم. فمن حافظ عليهن كان له عند الله عهد ان يدخله الجنة ومن لم يحافظ عليهم لم يكن له عند الله عهد ان شاء عذبه وان شاء غفر له - 00:31:57

هذا في المحافظة عليها من حافظ عليها في اوقاتها ومع الجماعة في اوقاتها ومع الجماعة كان له عهد عند الله عز وجل ان يدخله الجنة ومن لم يحافظ عليها مثلا يخرج الصلاة عن وقتها يترك صلاة الجماعة - 00:32:17

هذا لم يحافظ على صلاته هذا تحت المشيئة. هو يصلي ما ترك الصلاة اما لو ترك الصلاة فقد كفر لكنه يصلي لكنه لم يحافظ عليها في اوقاتها ومع الجماعة ويحافظ على - 00:32:41

احكامها وشروطها وواجباتها هذا صلى شكلا هذا ما يؤمر بالاعادة لانه صلى. ولكن لم يكن له عند الله عهد ان يدخله الجنة بل هو راجع الى مشيئة الله سبحانه وتعالى - 00:33:01

نعم فالصلوات الخمس واجبة على كل مسلم الصلوات الخمس وما عدا الصلوات الخمس فانه نافلة ما عدا الخمس من الصلوات فانه نافلة مثل الرواتب التي بعد الفرائض مثل صلاة الليل مثل الوتر - 00:33:22

هذه نوى ليس هناك صلاة واجبة الا الصلوات الخمس لما سأل اعرابي رسول الله صلى الله عليه وسلم عما يدخله الجنة ويباعده من النار فان الرسول صلى الله عليه وسلم ذكر له هذه الصلوات الخمس - 00:33:48

فقال الاعرابي هل علي غيرها؟ قال لا. الا انت الطوع دل على ان ما عدا هذه الخمس فهو تطوع نعم. فالصلوات الخمس واجبة على كل مسلم. على كل مسلم - 00:34:14

على كل مسلم صغيرا كان يعني بالغا على كل مسلم ذكرنا كان او انثى حرا او عبدا عربيا او عجميا تجب الصلاة على الكل تجب الصلاة على الكل ولا يعفى - 00:34:36

منها احد والاسلام شرط لوجوبها وشرط لصحتها فالكافر لا يخاطب ولا يطالب بها الكافر لا يطالب بها حتى يسلم ما يقال للكافر صل حتى يسلم يدخل للاسلام ولو صلى فصلاته غير غير صحيحة - 00:34:57

ما دام انه كافر نعم تجب على كل مسلم نعم بالغ بالغ اما الصغير فلا تجب عليه الصلاة ولكنه يؤمر بها اذا كان مميزا يؤمر بها ليتربى عليها وتكون نافلة له - 00:35:25

قال صلى الله عليه وسلم مروا اولادكم بالصلاة لسبع اضربوهم عليها لعشر وفرقوا بينهم في المضاجع فيؤمر بها الصبي المميز نعم عاقل عاقل المجنون والمعتوه الذي ليس له عقل ليس عليه صلاة - 00:35:51

لانه لا يعقلها ولا يدري عنها وهو غير مكلف نعم واجبة على كل مسلم بالغ عاقل الا الحائض والنفساء الا يستثنى من البالغ العاقل المرأة الحائض والنفساء فلا تجب عليهن الصلاة ولا تجوز - 00:36:19

ولا يقظليها بعد الحيض والنفساء نعم فمن جحد وجوبها بجهله عرف ذلك اذا جحد وجوبها فان كان جاهلا حديث عهد بالاسلام او نشأ في بلد او بلاد ما عنده شيء من الاسلام - 00:36:45

فهذا اذا قال الصلاة ما هي بواجبة هو ما يدري ببين له وجوبها. ولا يكفر ما يكفر لانه جاهل نعم ومن جحد وجوبها لجهله عرف ذلك وان جحدها عنادا كفر - 00:37:11

اما اذا عرف وبين له جحدها بعد البيان والتعريف فانه يكفر. لان هذا صار صار معاندا. نعم ولا يحل تأخيرها عن وقت وجوبها الا

لناوي جمعها لا يحل من شروط صحة الصلاة الوقت - [00:37:28](#)

فلا يحل اخراجها عن وقتها لقوله تعالى فاذا اطمأننتم فاقيموا الصلاة ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا موقوتا يعني

مفروضا في اوقات معينة. بينها الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:37:53](#)

بينها الرسول صلى الله عليه وسلم بقوله وبفعله حدد مواقيت الصلاة. لا يجوز اخراج الصلاة عن وقتها المحدد الا في حالتين الحالة

الاولى اذا كان ضاق الوقت وهو يتوضأ او يحصل الماء ليتوضأ به - [00:38:18](#)

فهذا يستمر في تحصيل الماء والوضوء ولو خرج الوقت لانه يشتغل بشرطها لانه يشتغل بشرطها ولو خرج الوقت ولا يصلحها بدون

وضوء ما دام الماء عنده وهو قادر على استكمالها. هذه حالة. الحالة الثانية اذا كان - [00:38:43](#)

الجمع وهو يجوز له الجمع يجمع مثل المسافر مثل المريض مثل حالة المطر بين المغرب والعشاء فيجوز انه يجمع ويخرج الصلاة عن

وقتها. مع ويصلحها مع اختها الحاضرة اما جمع تقديم واما - [00:39:04](#)

جمع تأخير على حسب الارقق به اما من يخرج الصلاة بغير نية الجمع فانها لا تصح منه لان الله قال موقوتا ولا تقبل في غير وقتها الا

اذا كان ناسيا او نائما - [00:39:30](#)

لا يقضيها نعم ولا يحل تأخيرها عن وقت وجوبها الا لناو جمعها الا لناو جمعها او يشتغل بشرطها. مشتغل بشرطها مثلا طاق الوقت

وهو يحصل ماء الوضوء يستنبطه من بئر ولا يروح يجيب حبل يبي يغترف من البئر يشتغل بالشرط - [00:39:50](#)

فهذا يكمل شغله ويتوضأ ولو خرج الوقت. نعم نعم فان تركها تهاونا استتيب ثلاثا الحالة الثانية لتارك الصلاة المتهاون. هل يكفر؟

الكفر الاكبر المخرج من الملة؟ نعم هذا قول المحققين - [00:40:18](#)

كشيخ الاسلام بن تيمية وابن القيم والامام احمد قبلهم جماعة من المحدثين يكفر الكفر الاكبر المخرج من الملة القول الثاني وهو قول

الجمهور انه يكفر كفرا اصغر لا يخرج من الملة ما دام يعترف بوجوبها. لكن يستتاب - [00:40:39](#)

ما يخلوا يقال انه ما كفر يستتاب. فان تاب واقام الصلاة والا فانه يقتل نعم فان تركها تهاونا استتيب ثلاثا. ثلاثة ايام يعني. نعم. فان

تاب والا قتل بين مرض ثلاثة ايام ولم يصلي - [00:41:02](#)

وليس له عذر فانه يقتل يقتل حد الردة نعم باب الاذان والاقامة فيكفي نقف عند هذا. فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول اذا رأت المرأة

الدم بعد خمسين سنة فهل يكون دم حيض - [00:41:25](#)

الجمهور لا بعد خمسين لا حيض اعتبر هذا نزيف دم فساد نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول ما الحكم اذا تعارضت العادة والتمييز

عند المستحاطة تقدم العادة يا اخي اذا صار له عادة تقدم العادة - [00:41:49](#)

ما تصير للتمييز الا بعد ما تنسى العادة او لا اوليس لها عادة. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول بعض اهل العلم يقول اذا كانت

المرأة نفساء واذا كانت المرأة النفساء - [00:42:13](#)

في اخر الاربعين واستمر الدم معها بعده لكنه وافق عادتها فانه يكون حيضا فهل ذلك صحيح؟ نعم نعم قالوا هذا ما هو صحيح اذا زاد

عن الاربعين ووافق عادة الحيض يكون حيضا مقارنا للنفاس. نعم. فضيلة الشيخ وفقكم الله - [00:42:30](#)

يقول اذا كانت المرأة حائضا وطهرت بعد صلاة العصر فهل يلزمها ان تصلي الظهر والعصر؟ نعم اذا طهرت في اخر الصلاة التي يجمع

اليها ما قبلها فانه يلزمها الفرض الاول مع الفرض الثاني وتجمع بينهما - [00:42:53](#)

بوقت الثانية اذا اغتسلت نعم ثم يقول حفظك الله اذا طهرت بعد طلوع الشمس. فهل يلزمها صلاة الفجر؟ لا طهرت بعد خروج الوقت

لا يلزمها لا يلزمها صلاة لانها طهرت في غير وقت صلاة. نعم - [00:43:16](#)

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول ما حكم ما تراه المرأة من صفرة او كدرة قبل الحيض او بعده اذا رأت الكدرة والصغرى قبل الحيض

واتصل اتصلت الكدرة والصفرة بالحيض فهي حيض - [00:43:39](#)

او رأتها بعد الحيض متصلة به فهي حيض ايضا اما اذا كانت الكدرة والصفرة منفصلة عن الحيض فانها لا حكم لها تقول ام عطية

رضي الله عنها كنا لا نعد الكدرة والصفرة بعد الطهر شيئا - [00:43:57](#)

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله امرأة تعاني من نزيف دائم لا ينقطع فكيف تصنع؟ وهل تصلي وتصوم حدثها؟ نعم تصلي وتصوم الصيام ما فيه اشكال والصلاة تتوضأ يتوضأ عند ما تريد الصلاة يعني تستنجي تضع شيء على فرجها - [00:44:18](#) يمنع تسرب الدم تضع على فرجها قطن ولا شي ولا ولا جبيرة تلفها على فرجها ثم تتوضأ وتصلي في الحال وتصنع عند كل وقت كذلك تستنجي تضع حافظا تتوضأ ثم تصلي في الحال - [00:44:46](#) نعم ومثله مثل من به سلس البول الدائم مثل مثل المستحاضى حدثه دائم مثل المستحاضة مثل من يخرج منه الريح بصفة دائمة هذا حدث دائم كل اصحاب الحدث الدائم يعملون كذا. نعم - [00:45:15](#) فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا طهرت الحائض والنفساء لكنها لا تستطيع الاغتسال بالماء لشدة البرد فهل تتييم؟ نعم مثل الجنب اذا اذا لم يستطع استعمال الماء لشدة البرد وليس عنده ما يسخنه به - [00:45:39](#) فانه يتييم ويصلي فاذا ذهب عنه البرد يغتسل ويستمر على حاله الصلاة الاولى صحيحة. ويغتسل للصلوات المستقبلية نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا اسقطت المرأة جنينها وخرج منها دم فهل يأخذوا حكم دم النفاس او دم الفساد - [00:46:04](#) اذا تملو واحد وثمانين يوم ياخذ دم النفاس لانه صار مضغة لانه تحول الى مضي في الاربعين الثالثة في الاربعين الثالثة دخل الاربعين الثالثة ثمانين يوم اربعين واربعين اربعين دور النطفة - [00:46:30](#) واربعين دور اه المضغة والاربعين الثالثة دور التخليق والتفريظ فاذا دخل الاربعين الثالثة وسقط فانها وصار بعده دم تكون نفساء. اما اذا سقط في الاربعين الثانية او في الاربعين الاولى - [00:46:58](#) فليس فليس نفاسا وانما هو نزيف. تستعمله مثل الاستحاضة. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله من كانت عاداتها سبعة ايام واحيانا ينقطع الدم بعد ثلاثة ايام لكن تبقى الكدرة والصفرة اذا بقيت الكدرة والصفرة معناه ما انقطعت - [00:47:21](#) حائط ما تزال نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هل يجوز للزوجين تأخير الحمل بان تأخذ الزوجة حبوبا اذا كان الحمل كل عام يشق عليها وتتعبها التربية او كان ذلك بسبب فقرهما فهل يجوز هذا - [00:47:47](#) سبب فقرهما لا اذا كان سبب تأثر على الصحة على صحة المرأة قرر الاطباء ان تتابع الحمل يمر بصحة المرأة فلا بأس ان تتناول ما يؤخر الحمل عنها حتى فاستعد لاستقبال الحمد - [00:48:12](#) هذا راجع لتقرير الاطباء اما انك تاخذ ما يمنع الحمل خوفا من الفقر هذا فعل اهل الجاهلية الذين يقتلون اولادهم خشية الفقر الا تقتلوا اولادكم خشية اطلاق يعني فقط فلا يجوز او يحسنون الظن بالله والله ما يخلق نفس الا ويخلق لها رزقها - [00:48:36](#) وييسر لها رزقها وكثرة النسل سبب لكثرة الرزق بسبب كثرة النسل سبب لقوة الامة وكثرة الامة وكثرة الانتاج للمجتمع النسل فيه خيرات كثيرة نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله - [00:49:01](#) يقول دعوت رجلا الى الاسلام فنطق بالشهادتين ثم بعد ايام قلت له تعالى لنذهب الى المسجد لنصلي فرفض وقال ان ابي وامى سيفظبان ان اسلمت. هل يعد هذا مرتدا نعم - [00:49:30](#) رد مرتدا الا انه اطاع اباه وامه في ترك الاسلام كونوا مرتدا نعم ومثل هذا اذا اسلم يبادر بالذهاب به الى المكاتب مكاتب توعية الجاليات لاجل يوثق اسلامه ولاجل - [00:49:52](#) يعطى الارشادات ويعطى الكتب ويشجع ما هو بس يسلم ويترك لا نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله كيف الجمع بين قوله تعالى ما سلككم في سقر قالوا لم نك من المصلين وبين - [00:50:16](#) ما ذكره المؤلف انها واجبة فقط على المسلم هو مسلم لكن ترك الصلاة ومسلم لكن ترك الصلاة فسلكه الله في سقم هذا دليل على ان ترك الصلاة كفر نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله - [00:50:38](#) هذا شخص يقول انه يتدرب في مستشفى للأمراض النفسية. مم شخص يقول انه يتدرب في مستشفى للأمراض النفسية يقول يوجد في هذا المستشفى مرضى هل هم مكلفون بالصلاة؟ وهل نأمرهم بذلك؟ نعم اذا كان - [00:51:01](#) معهم ادراك يجب عليهم الصلاة. يجب عليكم امرهم بذلك. تعليمهم اما اذا كان ما معهم ادراك فليس عليهم صلاة. ما يدري عن شيء

هذا ما عليه صلاة. اما اللي يدرك الامور ويعرف اه - [00:51:21](#)

الضار من النافع ويعرف يميز بين الاشياء هذا تجب عليه الصلاة. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل اخي مريض بالسواس حتى وصل به الامر الى انه قد ترك الصلاة - [00:51:39](#)

وقتا ثم عاد اليها. فما حكم مثل هذا حكمه انه يقضي يقضي الصلاة التي تركها بسبب المرض السواس هذا مرض اذا آخف عنه السواس او ذهب يقضي ما تركه - [00:51:58](#)

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله من ترك الصلاة من ترك الصلاة متهاونا ثم هداه الله فهل يقضي الصلوات السابقة؟ وكذلك هل الحكم ينطبق في صيام رمضان اذا تركه صيام رمضان اذا تركه فقط ترك الصيام يقضيه بلا شك - [00:52:17](#)
ما يسقط عنه لكن بالصلاة تركها ان تركها متعمدا لتركها فهذا عند المحققين يكفر الكفر الاكبر فيتوب الى الله ويحافظ على الصلاة في المستقبل لانه دخل في الاسلام من جديد - [00:52:43](#)

اما عند الجمهور الذين يقولون انه لا يكفر الكفر المخرج من الملة فهذا يقضي الصلاة عندهم اذا تاب يقضي الصلاة التي تركها نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول من اخر الصلاة الى اخر وقتها - [00:53:04](#)
لانشغاله بامر الماء وجلبه ثم صلاها في البيت موجود لكن يحتاج الى ما هو ينتظر من ما هو بموجود اما موجود لكن ما يتمكن منه الا بحبل ودلو ونحو ذلك - [00:53:25](#)

فهذا ينتظر حتى يتوفر عنده الماء ويتوضأ ويصلي نعم اشتغل بشرطها لانه يشتغل بشرطها نعم. فضيلة الشيخ اما اذا دخل الوقت وليس عنده ماء او يتيمم ويصلي الحمد لله نعم - [00:53:45](#)

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول والدي مريض منذ ثلاث سنوات واحيانا يدرك الامور وغالبا لا يدركها. حتى انه لا يدرك اولاده ولا الناس. كيف يصلي هذا الاب يصلي في الحالة التي يدرك فيها الامور والحالة التي لا يدرك فيها الامور ليس عليه صلاة - [00:54:07](#)
نعم ثم يقول حفظك الله وهل لي ان اعتمر عنه؟ حيث انه لم يعتمر ولم يحج؟ نعم اعتمروا حج عنه نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل يقول انا من روسيا وابي لا يصلي الا صلاة الفجر. كما انه لا يصليها في وقتها ويقول - [00:54:32](#)
انه تشغله اموره وعمله. سؤاله هل له حكم الاسلام؟ او هو خارج عن الملة هذا له حكم الاسلام لكنه جاهل بترك الصلاة جاهلا يظن انه له عذر فانت تبين له - [00:54:58](#)

انه لا عذر له يصلي ولا هو يعمل الصلاة ما تمنع عن العمل يصلي وهو يعمل في مكان العمل اذا استدعى الامر فيصلي ولا يترك الصلاة بين له وعرفه بذلك - [00:55:15](#)

لان ظاهر ما تقول انه ما تركها متعمدا تركها يظن ان له عذر هو ليس له عذر. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هناك من يصلي لكنه يقول ان صلاته لا تنهاه عن الفحشاء والمنكر - [00:55:32](#)

فهل هناك خلل في صلاته؟ وما الواجب عليه؟ اي نعم الصلاة التي ليس فيها خلل هي التي تنهى عن الفحشاء والمنكر يتأمل صلاته يتأمل صلاته يجبر ما فيها من نقص - [00:55:51](#)

واما انها لا تنهى عن الفحشاء والمنكر هذا يخالف قوله تعالى ان الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر نعم يحاسب نفسه ويتدارك الخطأ نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل على تارك الصلاة اذا عاد هل عليه ان يتلفظ بالشهادتين - [00:56:11](#)
اذا حكمنا بكفره فلا بد من التلفظ بالشهادتين واذا لم نحكم بكفره وقلنا هذا تركها كسلا فهذا ما ما يحتاج الى الشهاد لانه مسلم ما خرج من الاسلام. عليه التوبة والمحافظة - [00:56:36](#)

على الصلاة وقضاء الصلاة التي تركها. نعم ثم يقول حفظك الله وهل تبطل اعماله التي فعلها حال تركه للصلاة؟ كالحج وغيره اذا تاب الى الله ورجع تاب الى الله فالصحيح انها لا تبطل واعماله الماضية - [00:56:53](#)

والمذهب انها تبطل فلا بد من اعادتها نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله بقوله تعالى ومن يرتدد منكم عن دينه فيمت وهو كافر فاولئك حبطت اعمالهم في الدنيا والاخرة الردة تبطل تحبط الاعمال - [00:57:14](#)

ان استمر عليها هذا بالاجماع اذا لم يستمر عليها وتاب هذا فيه الخلاف. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول انا خارج انا من خارج مدينة الرياض واسكن مع اناس يصلون لكنهم اذا ذهبوا لاعمالهم ثم رجعوا فانهم ينامون عن الصلاة - [00:57:36](#) ويقولون في بعضها سؤاله هل استمر في السكن معهم ولا ذا جائز؟ لا اذا كان انك تستطيع ان تسكن وحدك او في مكان اخر او مع ناس طبيين يجب عليك ذلك - [00:58:01](#)

ولا تبقى معهم نعم فضيلة الشيخ اذا اضطريت للبقاء معهم فلا بد ان تنكر عليهم. تأمرهم بالصلاة نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول يحصل اختلاف بين بعض الشباب في حكم تارك الصلاة - [00:58:17](#)

ثم يرمي من كفر التارك يرمي من لم يكفر بانه مرجع والاخر يرمي الاخر بانه من الخوارج. فما نصيحتكم لمثل هؤلاء هذا لا يجوز لا يجوز التراشق التراشق بالتهم نقول مخطئ مثلا - [00:58:41](#)

انت يا اخي تارك مخطي ترى هذا ما يجوز او ما اشبه ذلك اما التراشق بالارجاء الخروج هذا لا يجوز بينهم. نعم. هم اخوان ولو اخطأ بعضهم نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله من ترك الصلاة تهاونا وكسلا مم من ترك الصلاة تهاونا وكسلا - [00:59:01](#)

ثم تاب بعد وفاة المورث ثم ماء ثم تاب بعد وفاة المورث. ها تاب بعد وفاة مورثه. المورث ها؟ نعم. احسبك تقول الممرض. لا الممرض. توزيع الارث. فهل يرث مثل هذا - [00:59:26](#)

لا اذا مات مورثه وهو محكوم مات مورثه وهو محكوم بردته فانه لا يرث منه فاذا تاب باب التوبة مفتوح لكن الميراث راح. نعم الا يقولون لو انه تاب قبل تقسيم التركة - [00:59:45](#)

لو تاب قبل تقسيم التركة فانه يعطى نصيبه ترغيبا له بالتوبة نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول ذكرتم حفظكم الله ان ان من ترك الصلاة ناسيا او جاهلا فانه لا يكفر - [01:00:08](#)

يقول سؤالي عن كلمة من تركها جاهلا. هل المراد انه يجهل وجوبها؟ نعم ناشئ في بلاد جاهلية ما عنده مسلمين ولا يسمع شيء. ودخل في الاسلام ولا درى ان في صلاة مفروضة. هذا يبين له - [01:00:28](#)

لان مثله يجهل هذا من بيئة كافرة من بيئة جاهلة فيبين له هذا نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله اما اللي يعيش بين المسلمين ويقول انا جاهل وهو يعيش بين المسلمين هذا ليس بمعذور وليس بجاهل لانه يسمع - [01:00:49](#)

قامت عليه الحجة نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول الا يدل حديث عبادة رضي الله عنه على ان تارك الصلاة تكاسل لا يكفر لان انه في الحديث ان شاء عذبه وان شاء غفر له - [01:01:10](#)

ما تركها ما في الحديث انه تركها في الحديث لم يحافظ عليها يا اخي لم يحافظ على وقتها يصلي بغير الوقت لم يحافظ على صلاة الجماعة يصلي منفردا فهو لم يحافظ على ما قال انه تركه يقول لم يحافظ - [01:01:28](#)

عليها. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول يقول السائل انا مصاب بمرض جعلني اؤخر الصلاة بعض نعم يقول انا طاب بمرض ادى الى ان اؤخر الصلاة بعض المرات عن وقتها - [01:01:48](#)

يقول فما الحكم في هذا؟ اذا كان هذا بسبب المرء فانت معذور تصلي اذا زال العذر تصلي. اذا كان تأخيرها سبب المرض فانت معذور لكن تصليها اذا زال العذر نعم - [01:02:08](#)

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول ما حكم الصلاة جالسا؟ وانا على وانا في الطائرة وليس عندي مصلى صلي على حسب حالك اذا كنت ما تقدر على القيام ما تجد مكان في الطائرة يصلي فيه - [01:02:25](#)

صل على الكرسي حسب استطاعتك لا يكلف الله نفسا الا وسعها نعم اما اذا كان في الطائرة مكان تصلي فيه قائما وساجدا وراكعا تذهب الى المكان وهذا متيسر في الغالب - [01:02:44](#)

متيسر في الغالب انهم يصلون الحمد لله نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول اخوتي لا يصلون فهل يجوز ان اجلس معهم وان اسافر معهم وهم لا وهم لا يصلون؟ لا - [01:03:03](#)

ما تجلس معهم اذا كانوا يتعمدون ترك الصلاة ولا يقبلون النصيحة فلا تجالسهم ولا تسكن معهم لا تسافر معهم نعم فضيلة الشيخ

وفقكم الله يقول هل يأثم الأب إذا لم يأمر ابنه بالصلاة وهو ابن سبع؟ اي نعم - [01:03:22](#)

لانه عاص للرسول الرسول قال مروا هو لم يطع الرسول ويأمر نعم. فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول من كان تخرج الريح منه دائما

فذكرتم انه يتوضأ عند كل صلاة اذا خرجت حفظك الله يقول اثناء الصلاة. ما يضر - [01:03:47](#)

إذا كان حدث وهو دائم من بول او غائط او ريح او حيض آآ شسمه آآ استحاضة فانه يتوضأ يتطهر عند الصلاة يصلي في الحال ولو

خرج منه في اثناء الصلاة لا يظر - [01:04:11](#)

لانه ما يستطيع اكثر من ذلك اتقوا الله ما استطعتم. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله. يقول السائل زوجتي كانت تسكن في بريطانيا

وقد وصلت بالامس الى الرياض وستمكث خمسة ايام. فهل لها؟ يقول زوجتي كانت تسكن في بريطانيا وقد وصلت بالامس الى

الرياض - [01:04:30](#)

وهي ستسكن معي وستجلس خمسة ايام. فهل لها ان تقصر الصلاة خمسة ايام لا هذي زيادة عن المدة المستثنى. فتتم الصلاة. نعم.

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول رجل يسكن بجوار المسجد - [01:04:56](#)

وعندما انتهى خزان الماء الذي في منزله استأذن من امام المسجد ليأخذ من خزان المسجد فوافق الامام. فهل يملك هذا؟ نعم لا بأس

هذا يتسامح فيه يا اخي ما للوضوء وهو جار المسجد. حتى المار المار اذا طلب ما يعطى ماء - [01:05:16](#)

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله من وجد ماء لكنه لا يكفيه لطهارته الكاملة فهل الافضل له ان يستعمله ثم يتيمم للباقي؟ نعم هذا الذي

نصوا عليه انه يستعمل فيما يمكن استعماله فيه - [01:05:38](#)

ويتيمم عن الباقي قوله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل وزوجته يقول ذكرتم حفظكم الله

بالامس انه يجوز للمرأة الكلام مع الرجال فهل هذا على اطلاقه؟ يقول لان زوجتي الطعام الذي ليس فيه فتنة ما هو بعلی اطلاق -

[01:05:57](#)

ليس فيه فتنة وللحاجة بشرطين ان يكون للحاجة المفاهمة ولا يكون فيه فتنة يجوز هذا للحاجة نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله رجل

مسافر صلى صلاة المغرب والعشاء قصرا وجمعا في اول الوقت. مم. رجل مسافر صلى صلاة المغرب والعشاء قصرا وجمعا في اول

الوقت - [01:06:27](#)

هل يجوز له ان يصلي بعدها صلاة الوتر مباشرة؟ نعم الوتر بعد العشاء ولو كانت مقدمة مع المغرب اذا صلى العشاء فانه يوتر. نعم

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول ما تفسير قوله سبحانه وتعالى واما السائل فلا تنهر - [01:06:57](#)

وهل يلزم علينا الصدقة على السؤال حتى اذا كان عندنا شك في حقيقتهم واما السائل فلا تنهر السائل على قسمين سائل عن العلم

هذا لا تنهره واجبه بما تعرف وما اعطاك الله من العلم - [01:07:22](#)

والثاني سائل المال سائل المال هذا الاصل انه محتاج الا اذا علمت انه غير محتاج فلا تعطيه وانصحها اما اذا لم تعلم فالاصل ان له ان

له حقا وانه محتاج في اموالهم حق - [01:07:42](#)

معلوم للسائل والمحروم نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول وجدت مالا في سيارتي ولا اعرف من هو صاحبه فما العمل في ذلك؟

وش نوع سيارته تكسيه ولا اجرة يعني اسخار اسافر بالناس - [01:08:00](#)

فاذا كان ان معه ركاب او او حتى لو كانت خاصة وركب معه ناس ونسيوا شيء ان كان يعرفهم فلا بد انه يبحث عنهم ويعطيهم

اموالهم وان كان ما يعرفهم ولا يمكن - [01:08:24](#)

التوصل اليهم يتصدق به على نية ان الاجر لاصحابه نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل يجوز اقامة جماعة ثانية في المسجد

وهل ام ان الافضل ان ارجع الى بيتي واصلي اذا فاتت اذا فاتت الجماعة تقام جماعة ثانية اما تقام - [01:08:40](#)

الجماعة الاولى ما خلصت لا يجوز هذا او تجون والامام يصلي وتقولون والله ما حنا مصليين معه ذا تجلسون لما يسلم هذا ما يجوز ما

يجوز لكم هذا لا يجوز انقسام المسلمين تفرق المسلمين - [01:09:05](#)

لكن اذا فاتت الجماعة الاولى فلا مانع بل هو مستحب ان تقيموا صلاة ثانية دخل رجل والنبي صلى الله عليه وسلم قد فرغ من الصلاة

فقال صلى الله عليه وسلم من يتصدق على هذا فيصلح معه - 01:09:24

دل على ان اقامة الجماعة بعد فوات الجماعة الاولى انه مأمور به ومشروع نعم ولا تروحوا لداركم صلوا في المسجد انتم معذورون نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول ما ضوابط الهجر الجائز؟ وهل الهجر يرجع للمصلحة والمفسدة - 01:09:43

الاجر الجائز اذا كان بينك وبين واحد شحنة وانتزاعلين ولا انت بهائن عليك يعني تسمح ثلاثة ايام يباح لك ثلاثة ايام فقط فاذا انتهك ثلاثة الايام لازم ينتهي الهجر تسلم عليه ويسلم عليه - 01:10:10

لا لا يحل لمسلم ان يهجر اخاه فوق ثلاث يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا وخيرهما الذي يبدأ بالسلام نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله رجل يقول انه احس بالاحتلام في المنام - 01:10:30

لكنه لم يرى بعدما استيقظ لم يرى بللا. فهل عليه غسل للجنابة؟ لا. معليش ما دام ما وجد اثرا للاحتلام فليس عليه مجرد انه احس بالاحتلام ولم يخرج شيء ما عليه شيء. نعم - 01:10:54

صلى الله عليه وسلم الماء من الماء يعني يجب الاغتسال بالماء من خروج الماء في الاحتلام. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول الشخص اذا فرغ نفسه ووقته للرقية الشرعية فهل يشرع له هذا التفرغ؟ وهل يجوز له ان يشترط مبلغا رمزيا يسيرا؟ لان الحاجة

ماسة - 01:11:12

تفرغه حيث لا يوجد بديل في منطقته. وهناك الكثير من السحرة. هذا احتيال على ما قلنا امس انه لا يكون الانسان يجعل الرقية حرفة له تكسب المال بها لكن اذا احتيج الى رقبته يرقى - 01:11:42

واذا دفع له شيء يأخذه لا بأس لكن ما هو بيعد نفسه للرقية ويفتح محل ويحط موظفين ويحط مواعيد ما يجوز هذا هذا مبالغة او اخذ للمال هذا الغالب الرقية ما تنفع لانه يقصد المال - 01:12:04

الغالب ان رقية هذا ما تنفع لانه يقصد المال الرقية مشروعة لكن ما تتخذ حرفة نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول ما حكم تعاطي القات والقيام ببيعه وهل صحيح ما يذكره بعض العلماء او بعض الناس انه يجوز في بلد ويحرم في اخر وان هذا حسب الانظمة -

01:12:24

هذا حسب الشرع والحرام حرام في كل مكان والقات حرام افنى بذلك الائمة واجوبتهم موجودة اعظم الاوقات اشد من الدخان القات يخزن ويروح الوقت عليه وهو مخزن ويترك الاعمال ويترك الصلاة - 01:12:57

هذا ما يجوز يفتر والعياذ بالله ما يجوز لا تعاطيه ولا يجوز بيعه ولا اكل ثمنه صدرت بهذا فتاوى نعم من اهل العلم نعم. فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول بعض النساء يكرهن التعدد - 01:13:20

فما حكم هذا العمل وش العمل؟ حكم التعدد؟ لا الكراهة يا شيخ اذا كان الكراهة طبيعية المرأة طبيعتها ما تبي الضرة. وده تنفرد بالزوج هذه كراهة طبيعية اما ان كانت تكرهه شرعا - 01:13:44

تكره ما شرعه الله هذا كفر ذلك بانهم كرهوا ما انزل الله فاحبط اعمالهم اما اذا كانت تكرهه كراهية طبيعية ما تبي الضرة تبي تعيش وحدها مع الزوج فهذا لا يضر طبيعة النساء كذا - 01:13:59

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل يجوز اكل الذبيحة التي يقطع رأسها من فوق الرقبة بالسيف ثم ويقال بسم الله ايش؟ هل يجوز اكل الذبيحة التي يقطع رأسها من فوق الرقبة - 01:14:20

بالسيف ويقال بسم الله. نعم يجوز. يجوز اكلها اذا خرج الدم مع الاوداج وشخب الدم قطعاً سيخرج الدم ويشكبه ولكن هذا خلاف الافضل الافضل ان تذبح آآ بالسكين ويكون هذا - 01:14:39

برفق بالحيوان لان ذبحها فوق الجوزة يقولون يسرع بموتها وزهوقها. وهذا ما هو من اه من صالح الذبيحة ولا من صالح الاكل اما اذا ذبحت الذبح الشرعي العادي فهذا اثم نعم - 01:15:02

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول المبتدأة او الناسية لعادتها ولا تميز لها فان حيضها من كل شهر ستة ايام او سبعة. نعم المبتدأة او الناس فيها لعادتها ولا تميز لها - 01:15:24

فان حيظها من كل شهر ستة ايام او سبعة. هل هذه الايام تكون من اول الشهر او من وسطه او اخره تكون من اخر الشهر الغالب ان المرأة تحيظ في اخر الشهر - [01:15:43](#)

نعم اذا كان من عاداتها او عادة نساءها انها تحيض اول الشهر فهي تتبع هذا. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول اذا صلى المأموم بجانب الامام فهل يتأخر عنه خطوة - [01:16:00](#)

لأ صلي محاذيا له نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله الصلوات الخمس هي الواجبة فهل صلاة الجمعة وصلاة العيد واجبة صلاة الجمعة فرض ما هي بس واجبة فرض على على الاعيان على كل مسلم. وهي فرض الوقت في فرض وقت الظهر - [01:16:19](#) هي بديلة عن صلاة الظهر فهي فرض من الصلوات الخمس واما صلاة العيد فهي فرض كفاية عند الجمهور فرض كفاية اذا قام بها من يكفي سقط الائم عن الباقيين وبقيت في حق الباقيين سنة - [01:16:46](#)

صلاة العيد وصلاة الاستسقاء صلاة الكسوف نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول ورد في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا دخل احدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين - [01:17:07](#)

فهل يقال بان تحية المسجد واجبة لا ليست واجبة امر استحباب ليس امر وجوب بدليل ان الرسول صلى الله عليه وسلم لما علم المسية في صلاته لم يذكر له راتبة - [01:17:27](#)

دخول المسجد لم يذكر له ذلك هذا من ناحية. الناحية الثانية ان الاعرابي لما سأل النبي صلى الله عليه وسلم هل يجب عليه غير الصلوات الخمس؟ قال لا الا ان تطوع. ويدخل في هذا تحية المسجد - [01:17:46](#)

نعم فضيلة الشيخ وفق هي عند الظاهرية واجبة لكن الجمهور لا. نعم. فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول جمعنا صلاة العصر مع الظهر جمع تقديم لاجل المطر الشديد وبعد انقضاء الجمع انقطع المطر - [01:18:03](#)

فما العمل غسل صلاة جمع الظهر مع جمع العصر مع الظهر فيها خلاف قوي ما هي مثل المغرب مع العشاء لان المغرب مع العشاء الناس بحاجة الى البقاء في البيوت - [01:18:24](#)

بيوت والكن اما الظهر الناس في اعمالهم يبتلعون لاعمالهم ودكاكينهم واشغالهم ومكاتبهم ليس بهم حاجة الى الجمع فالاولى الا يجمع بين الظهر والعصر. الاولى كذا نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول احيانا نكون في البر. ها؟ احيانا نكون في البر فنقوم بالجمع الصوري - [01:18:36](#)

الصلوات حيث نصلي الظهر في اخر وقتها ثم اذا دخل وقت العصر صليناها في اول وقتها فهل فعلنا هذا مشروع وش الداعي لهذا؟ لا ما هو بمشروع. صلوا كل صلاة في وقتها - [01:19:05](#)

في اول وقتها الصلاة افضل الصلاة في اول وقتها. نعم. انتهى يا شيخ. الله تعالى اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله - [01:19:20](#)